

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٤٨ لسنة ١٩٧٢

بتعيين في وظيفة من فئة مدير عام بالهيئة العامة للجارى
والصرف الصحى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة
لجارى والصرف الصحى ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس/سامى توفيق عبده غبريال، في وظيفة
من فئة مدير عام (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) بالهيئة العامة للجارى والصرف
الصحي .

مادة ٢ - على وزير الإسكان والتشيد تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٩٢ (٢٣ ديسمبر سنة ١٩٧٢)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٦٠ لسنة ١٩٧٢

بتشكيل اللجنة العليا للإعداد للمركة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

قرر :

مادة ١ - تشكل اللجنة العليا للإعداد للمركة على مستوى الجمهورية ؛
برئاسة السيد رئيس الجمهورية .

ومضوية كل من السادة :

نائب رئيس الجمهورية .

رئيس مجلس الشعب .

رئيس مجلس الوزراء .

أمين أول اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي العربى .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية .

مستشار رئيس الجمهورية لشئون الأمن القومى .

وزير الخزانة .

وزير الخارجية .

وزير الحربية .

المستشار العسكرى لرئيس الجمهورية .

رئيس المخابرات العامة .

ولرئيس اللجنة أن يدعو إلى اجتماعاتها من ترى الاستماع إلى آرائهم

مادة ٢ - تختص هذه اللجنة بالإشراف على الإعداد الكامل للمركة على
مستوى الجمهورية في كافة المجالات .

مادة ٣ - تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها .

ويتولى أمانة اللجنة من يندبه رئيسها لذلك .

مادة ٤ - تشكل لجنة دائمة للإعداد للمركة يصدر بتشكيلها واختصاصاتها
قرار من رئيس الجمهورية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣٩٢ (٢٨ ديسمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٦١ لسنة ١٩٧٢

بتشكيل اللجنة الدائمة للإعداد للمركة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٠ لسنة ١٩٧٢ بتشكيل
اللجنة للإعداد للمركة ؛